

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٤ لسنة ٢٠٠١

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بدير مارمينا العجايبي بجبل أبنوب محافظة أسيوط وإقامة مبنى خدمات للدير ملحق به مبيت للرحلات :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

**قرر :**

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بتنمية مبنى الخدمات الملحق بدير مارمينا العجايبي بجبل أبنوب محافظة أسيوط ثلاثة أدوار بخلاف الدور الأرضي ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية . ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ شعبان سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٤ أكتوبر سنة ٢٠٠١ م) .

**حسني مبارك**